

د-2023-08-30102-0000643

27 جويلية 2023

مذكرة إلى السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات

الموضوع: حول طلب إيضاحات جبائية.
المرجع: إحالتكم عدد وارد 236 بتاريخ 11 جانفي 2023.

وبعد، لقد تضمنت إحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه ما يفيد أنّ "الهيكل المكلفة" بالتصرف في الهبة والمنفعة بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة في إطار أحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء المذكور تقوم بتصفية قوائم إقتناءاتها تحت نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة على حوامل ممغنطة طبقا لأحكام الفصل 11 من مجلة الأداء المذكور دون الإستظهار بقسائم طلب التزوّد والفواتير الورقية المتعلقة بها بإعتبار أنّه تمّ إعفاؤها من مدّ الإدارة بالوثائق المذكورة. وتطلبون بالتالي إيضاحات حول المرجع القانوني الذي يمكن مصالحكم من مطالبتها بالإستظهار بالفواتير قصد التثبت من التنصيصات الوجوبية المضمنة بها وخاصة منها التنصيص على هوية "المستفيد النهائي" بالهبة.

وجوابا، أحيطكم علما أنّه طبقا لأحكام الفصلين 5 و6 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية، تراقب مصالح الجبائية وتراجع خاصة الفواتير وتراقب إحترام المطالب بالأداء لواجباته الجبائية. كما يمكنها في نطاق المراقبة أو المراجعة أن تطلب كل الإرشادات والتوضيحات والمبررات المتعلقة بالوضعية الجبائية للمطالب بالأداء ويحق لها أن تضبط الأداء وتصحّح التصاريح بالإستناد إلى القرائن القانونية أو الفعلية المتمثلة خاصة في مقارنات مع معطيات تتعلق بإستغلالات أو مصادر دخل أو عمليات مماثلة.

وعلى هذا الأساس، وفي إطار متابعة الإمتيازات الجبائية الممنوحة، يمكن لمصالحكم المختصة مطالبة "الهيكل المكلفة" بالتصرف في الهبة بالإستظهار بالفواتير موضوع الإمتياز قصد التثبت منها وذلك بتفعيل الفصل 6 المشار إليه أعلاه مع العلم أنّه تمّ التنصيص على هذا الإجراء ضمن المذكرة الإدارية عدد 10646 بتاريخ 29 ديسمبر 2016.

المدير العام للأداءات
الإمضاء: فتحيّة الغريبي حرم العربي